هداية ٱلناسك
لتحقيق المناسك

﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾

(البقرة :١٢٨).

منسك محقق لصحيح السُّنة فيما هو الأصح من أقوال علماء
الأُمَّة لمناسك الْعُمْرَة و التحذير من بدعها ،
طاعةً لقول نبينا ﷺ : " لِتَأْخُذُوا عَنِّي مناسِكَكُمْ "

الْعُمْرَة

حكمها وصفتها وفضلها ومايتعلق بها
ويليه أدعية مختارة من القرآن الكريم وصحيح السُّنة

تصنيف أبي عبد الله
ماهر بن ظافر بن عبد الله آل ظافر القحطاني
عضو مركز الدراسات والبحوث العلمية بالرئاسة العامة لهيئة الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر
و عضو التوعية بالحج
والمشرف العام على موقع معرفة السنن والآثار
وإمام وخطيب جامع بلال بن رباح رضي الله عنه بجدة حي مشرفة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد للَّه وحده ، و الصَّلاة و السَّلام على من لا نبي بعده ،

أمَّا بعد :

إنَّ مِنَ الفلاح العظيم ، و الفوز الكبير، و توفيق الواحد القدير : أن يعتمر عمرةً موافقةً للسُّنَّة بلا بدعٍ و لا مخالفاتٍ ، و ذلك قبل فُجاءة الوفاة ، سيما آخر الزمان ، و لا أخالنا إلا في آخره ، عندما يكثر موت الفجأة ، فتكون أخذة أسف على مَنْ فرَّط في جَنْب اللَّه ، و كان مِنَ الغافلين عن فرائضه و إتقانها، و اتباع السلف تحقيقا في أدائها و قضائها ، فكم أُمهِلَ وأُمهِل ، ووعِظَ و ذكِّرَ ذلك الغافل ، فلم يترك لمعاده سبيلاً بالتوبة ، وإعداد زاد الآخرة، و لم يَمْرض ليكون ذلك كفَّارة لذنوبه ، فأَخْذُه بموت الفجأة أثر من آثار العقوبة .

و ذلك قد يدل على غضب الرب سبحانه ، فقد روى أبو داود في سننه ، عن عبيد بن خالد السلمي رضي الله عنه رجل من أصحاب النبي ﷺ قال مرة : عن النبي ﷺ :

(مَوتُ الفجأةِ أَخذةُ أسَفٍ).(رواه أبو داود وصححه الألباني برقم ٣١١٠).

و ما رواه الطَّبراني بإسناد حسن عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا :
(مِنَ اقترابِ الساعةِ أنْ يُرَى الهلالُ قَبَلًا فيُقالُ : لِلَيْلَتَيْنِ وأنْ تُتَّخَذَ المساجدُ طرُقًا وأنْ يَظهَرَ موتُ الفَجأة). (صحيح الجامع برقم ٥٨٩٩).
فإذا كان ذلك كذلك ، فعلى المسلم الناصح لنفسه أن يتعلم مناسكَ العمرة على وجهٍ محققٍ صحيح ، سالماً من الخرافاتِ و البدعِ ، فإنَّه قد لا يتيسَّرُ له العمرة إلَّا مرَّةً ، و فيها من إتعابِ النفس و المشقَّةِ ما اللهُ به عليم، فربَّ مُعْتَمِرٍ ليس له حَظٌّ من عُمْرَتِه إلَّا النِّصَب و التَّعب و إنفاق المال .
فإذا أراد ذلك ، فليعلم أنَّه لا سبيلَ لعمرةٍ مبرورةٍ إلَّا بمتابعةِ رسول الواحد الغفور صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ومتابعته تكون بتعلم سنَّته ، سواءً بسؤال العلماء ، و قراءة منسكهم في الْعُمْرَة ، و قراءة فتاواهم في ذلك ، أو إن كان من أهل العلم بتحقيق النصوص صحةً ، أو اختياراً ، أو ترجيحاً ، بأن يتحرى منهج السَّلف و آثارهم في ذلك ، و يقضي بها .

وليس معنى ذلك أن يجعل المستحبَّ واجباً ، بل يعطي كل نسكٍ و فعل من أفعال العُمْرة حظَّه مِنَ التحقيق ، و لا ينسى السُّننَ في الحجِّ و العُمْرَة ، فإن الإتيان بها من البرِّ بهما ، و لكن على وجهٍ محققٍ ، بلا غلوٍ و لا إفراط ، و لا تفريط .

قال الإمام البخاري رحمه الله : أفضل المسلمين رجل دعا إلى سُنَّة أُميتَتْ بين الناس ، فاثبتوا يا أهل السنن إنَّكم قليل .

و قد قويت الهمّة في هذا المنسك المختصر ، لأخطَّ متوكلاً على اللَّه ، مستعيناً به ، قاصداً التعاون على البرِّ و التَّقوى ، بكتابة منسكٍ فيه الهدي النَّبويّ الصحيح ، والقول المحقَّق في المناسك، بكلامٍ مفهومٍ فصيح ، واختصارٍ بالدّليلِ غير مخلٍ ، ولفهمٍ مريح . لكي يؤدِّي المسلم عُـمْرَته كما ينبغي ، بلا رفث ، و لا فسوق ، و لا جدال . فإن فعل مريداً به وجه اللَّه ، و الدار الآخرة ، و كان موحِّدا ، فـيُرْجَى له الثَّواب الجزيل .

أولاً : حُكْم الْعُمْرَة :

العمرة في أصح القولين **واجبة مرّةً في العُمر** ، على المسلم العاقل البالغ الحر إذا استطاع إليه سبيلا ، و الاستطاعة أن يجد زاداً و راحلة فاضلاً عـمَّا يحتاج إليه لقضاء دينه ومؤونة نفسه وعياله على الدوام ، و يشترط للمرأة وجود محرمها وهو زوجها ومن تحرم عليه على التأبيد بنسب أو بسبب مباح ، و لا تصح من كافر ولا مجنون و تصح من الصبي والعبد و لا تجزئ عنهما وتصح من غير المستطيع و تصح من المرأة بغير محرم مع الإثم .

۞ القول بوجوبها في العمر مرة واحدة ، هو مذهب ابن عمر و ابن عباس رضي الله عنهم جميعاً .

قال ابن عباس رضي الله عنه : (والله إنّها لقرينة الحجّ في كتاب اللَّه)[1]

قال الله تعالى : " وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ".

و لم يخالف ابنَ عباس أحدٌ من الصحابة في فهم الآية ، و هو حبر الأمّة ، و ترجمان القرآن .

۞ ومن حجّ حجّة تمتع أجزأته عن الحجّ و العمرة..

ثانياً : فَضْلُ العُمْرَة :

عن عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (تابعوا بينَ الحجِّ والعمرةِ فإنَّهما ينفيانِ الفقرَ والذُّنوبَ كما ينفي الكيرُ خبَثَ الحديدِ والذَّهبِ والفضَّةِ وليسَ للحَجَّةِ المبرورةِ ثوابٌ إلَّا الجنَّةُ).(رواه الترمذي وصححه الألباني برقم ٨١٠).

أمّا في رمضانَ فالعمرة لها فضلٌ عظيمٌ زائدٌ عن سائر الشهور ، فعن ابْن عَبَّاسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ لامرأةٍ من الأنصارِ " ما منعك أن تحُجِّي معنا ؟ " قالت : لم يكن لنا إلا ناضحانِ . فحجَّ أبو ولدِها وابنُها على ناضحٍ . وترك لنا ناضحًا

(١) ذكره البخاريّ معلّقا بصيغة الجزم : (باب وجوب العمرة و فضلها).
ووصله الشّافعي ، و سعيد ابن منصور، انظر : تغليق التعليق ج٢-ص١١٨

ننضحُ عليه . قال : " "فإذا جاء رمضانُ فاعتمِري . فإنَّ عُمرةً فيه تعدِلُ حـجَّـةً " .(رواه مسلم برقم ١٢٥٦).

ثـالثاً : أركان العُمْرَةِ :

وهي ثلاثة أركان (الإحرام و الطواف والسعي).

الركن الأول الإحـرام : و هو أن ينوي الدخولَ في النُّسك بنـيَّـةٍ جازمةٍ ، يصحبها من ابتداء إحرامه إلى التَّحلُّلِ ، ويقصد بذلك التَّـقربَ إلى اللَّهِ سبحانه بأداءِ مناسكِها ، من إحرامٍ ، و أعمالٍ طيبةٍ مخصوصةٍ ، و بوجوب القيام بالواجبات ، والحرص على المستحبات و إلزامِ النَّفس بترك المحظوراتِ تعبداً للَّه عز وجل ، و ذلك من الميقات وهو الأفضل (بل أوْجَبَه بعض أهل العلم) ،و هذا يدعونا لمعرفة محظورات الإحرام .

تنبيه :

ليس بمجرَّدِ لبس الإحرامِ تنعقدُ النِّيَّةُ ، بل يكفي في النِّيَّة للإحرامِ و الدُّخول في النُّسك عقد النِّـيَّـة بالقلب ، و لو لم ينطق بلسانِهِ (على الصَّحيح من قولي أهلِ العلم) ، لقول ابنِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :«يَكْفِيكَ النِّيَّةُ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُحْرِمَ».

(رواه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم ١٤٨٤٢)

محظورات الإحرام :

إذا أحرم المسلم بالحجِّ أو العمرة ، فهناك محظوراتٌ يجب أن يجتنبها ، و ليس مخيَّراً بين فعلها و التّكفير عنها و بين تركها ، إلّا إذا اضطرَّ أو احتاج إليها ، كمن حلق رأسه لأجل القمل ، كما في حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه أنَّ النّبيّ ﷺ قال له : "لعلّك آذاك هوامك" ، قال: نعم يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ "احلق رأسك و صم ثلاثة أيّام ، أو أطعم ستّة مساكين ، أو انسك بشاةٍ" .(رواه مسلم برقم ١٢٠١).

وأمَا أن يترَفَّه بالمحظورات و يكفِّر ، فلا يجوز له ذلك ، و هو آثمٌ و عليه الاستغفار ، و الكفّارة المذكورة في الحديث السابق

و المحظورات هي :

(١) تطييبُ البدن بعد الإحرام ويدخل فيه جميع أنواع الطيب (العطور) أو لبس ما مسَّه الورس أو الزعفران .

(٢) تغطية الرأس بملاصق للرجل لا يدخل في ذلك الشمسية .

(٣) لبس المخيط للرجل و هو (ما خيطَ على قدرِ الأعضاءِ أو بعضها) كالقميصِ ، و السَّراويلات ، و لا يغطّي رأسَهُ بالشّماغِ ، و لا القُلُنسُوَة ، و لا العمامة ...

(٤) النكاح و الخطبة . (٥) قصّ أو حلقُ الرَّأس . (٦) الصَّيد .
(٧) قص الأظافر. (٨) لبس الخفين للرجل .
(٩) لبس القميص والسراويلات (إلا إذا لم يجد إزارا) للرجل .
(١٠) تغطية الوجه للرجل بملاصق (على الصحيح).
(١١) تُمنعُ المرأة من لبس القفازين و البُرقع (وهو قناع يغطي الوجه إلا العينين) ، و النِّقاب ، و التّلثُّم (و هو إدارته على الرأس مشدوداً على الفم والأنف) ، و يجوزُ أن تسدلَ من فوقِ رأسِها على وجهِها، كما جاء عن أسماءَ بنتِ أبِي بكرٍ رضيَ اللهُ عنهما قالت : (كنا نُغطِّي وجوهَنا من الرجالِ وكنا نَمْشُطُ قبل ذلك في الإحرامِ). (صححه الألباني في إرواء الغليل صفحة أو رقم ٤/٢١٢).

مواقيت الإحرام :

و هي خمسة مواقيت : وقَّتها النّبيُّ ﷺ ، بمعنى أنّه حدّدها ، فلا يجوز لأحدٍ يريد الحجَّ أو الْعُمْرة أن يتجاوزها إلّا بإحرامٍ ، و إلّا وجب عليه دم (ذبح شاة لفقراء الحرم) إذا أحرم بعد تجاوزه ، و لا يسلم من الإثم ، ويستوي في وجوب الكفارة المتعمد و الجاهل و الناسي في ترك المأمور ، لما رواه مالكٌ في الموطَّأ عن ابن عبّاس رضي الله عنه أنّه قال : " من نسيَ من نسكهِ شيئا أو تركَهُ فليهرِق دماً " .

*و أمّا أهل مكَّة فليس عليهم عُمْرةٌ لأنهم أهل البيت ، و لايجوز لهم و لا للآفاقيّ الذي دخل بحجٍّ أو عُمْرةٍ أن يحرموا بالعمرة من مكَّة بالإجماع ، وأيضاً ليس من هدي السَّلف تكرار العمرة ، بل كلّ سفرةٍ بنسكٍ واحدٍ فقط ، فقد حَجَّ مع النّبيِّ ﷺ أكثرُ من مئةٍ و عشرين ألفاً ، فلم يكرِّر أحدٌ منهم العمرة ، و لو رأوا النَّبيّ ﷺ يفعل ذلك لفعلوه . إلّا عائشة ، فإنّها حُبست عن إتمام عُمْرتها بسبب أنها حاضت ، فلمَّا طَهُرت أمرها ﷺ أن تأتي بها، و خرج بها أخوها عبدالرَّحمن ، إلى الحل لتعتمر عُمْرَة مستقلة بدل عن عمرة التمتع التي فاتتها و لم يعتمر هو[1] ، مع تيسُّر الأمر، و لم يَلُمْهُ النّبيّ ﷺ ، أو يَدْعُه للاعتمار معها ، فدلَّ على أنَّ التَّرك متأكدٌ .

۞ وقد بيَّن النّبيّ ﷺ المواقيت الّتي حول الحرم ، و من هم أهلها: فعَنْ ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :أنَّ رَجُلاً قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فقَالَ: يَا رَسُولَ الله مِنْ أيْنَ تَأمُرنَا أن نُهِلَّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يُهِلُّ أهْلُ الْمَدِيْنَةِ من ذي الحُلَيْفَةِ ، وَيُهِلُّ أهْلُ الشَّامِ من الجُحْفَةِ، وَيُهِلّ أهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ ، و يُهِلُّ أَهلُ اليَمَنِ من يَلَملَم" .(رواه البخاري برقم ١٣٣)

(١)رواه البخاريّ برقم : (٢٩٨٤) عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَلَمْ أَزِدْ عَلَى الْحَجِّ فَقَالَ لَهَا اذْهَبِي وَلْيُرْدِفْكِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنْ التَّنْعِيمِ فَانْتَظَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ .

ذو الحليفة : و هو ميقات أهل المدينة ، و هو أبعد المواقيت ، و تسميته أبيار علي لأن علياً قاتل الجنّ عندها كذبٌ ، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله و يبعد عن مكَّة أكثر من أربع مئة كيلاً. (مجموع الفتاوي : ج٢٦ - ص٩٩)

الجحفة : و هي الّتي تسمّيها العامَّة (رابغاً) و هو ميقات أهل الشّام ومن يمر به كأهل مصر ، و المغرب ، و أوروبا ، و أمريكا، وكندا ، والبرازيل ، ومن جاء من طريقهم ، فإذا مرُّوا بالمدينة أحرموا من ذي الحليفة ، و ذلك أحوط .

و تبعد رابغ عن مكَّة قرابة مئة و ست و ثمانين كيلاً.

قرن المنازل : و هو الّذي يسمّى اليوم بالسَّيل الكبير ، و بينه و بين مكة ثمانيةٌ و سبعون كيلاً ، و يحاذيه (وادي محرم) بالهدا ، و هو الطريق الأعلى لقرن المنازل ويبعد خمسة وسبعين كيلاً ، و هو ميقات أهل نجد و من جاء من طريقهم .

يلملم : و سمّيَ لملم ، و هو ميقات أهل اليمن ، و بينه و بين مكَّة مئة و ثلاثون كيلاً.

ذات عرق : وهو ميقات أهل العراق و من مرَّ عليه ويبعد عن مكَّة مئة كيلاً.

من كان دون المواقيت : ومن كان دون المواقيت ممن هم حول مكَّة مثل أهل جدة وبحرة ونحوهم فإنهم يحرمون من مكانهم .

۞ وينبغي ألّا يتجاوز هذه المواقيت إلّا بإحرامٍ ، ولو جاء زائراً لمكَّة أو تاجراً و في الوجوب خلافٌ ، و ذهب الجمهور و ابن عبّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى وجوبه ، أما إذا أراد العمرة أو الحج فواجب بالاتفاق .

مايفعله إذا بلغ الميقات :

۞ إذا بلغ الميقات فَيُستحبُّ له الاغتسال للإحرام و لا يجب ، فلو توضّأ و أحرم أجزأه ، و لو أحرم بغير وُضوءٍ أجزأه ، و لكن لو توضّأ و أحرم كان أفضلَ لفعلِ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه توضأ و أحرم دون غسل ولم ينكر عليه أحد من الصحابه رضوان اللَّه عليهم ، ولأنّ الإحرام ذِكرٌ للَّه، و كان النَّبِيُّ ﷺ يكره أن يذكر اللَّه على غير طهرٍ ، و الغسل قطعاً أفضل من الوُضوءِ ، لأنّ النَّبِيَّ ﷺ تجرد لإهلاله و اغتسل . (رواه الترمذي وصححه الألباني برقم ٨٣٠).

تنبيه : ليسَ من سننِ الإحرامِ كما يظنُّ البعضُ : تقليمُ الأظفارِ ، و حلقُ العانةِ ، و قصُّ الشَّاربِ ، و نتفُ الإبطِ ، بل هذه من سننِ الفطرةِ العامَّةِ ، فلا دليلَ على تخصيصِها بالإحرام، لما رواه البخاريّ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ : " الفِطرةُ خَمسٌ : الختانُ ، والاستِحدادُ ، ونَتفُ الإبطِ ، وقَصُّ الشَّاربِ ، وتَقليمُ الأظفارِ ".(رواه البخاري برقم ٦٢٩٧).

و لم يقل أنّها سنن خاصّةٌ بالإحرام .

قال شيخ الإسلام :" هو مشروعٌ بحسب الحاجة ، و هكذا يشرع لمصلّي الجمعة و العيد على هذا الوجه " اهـ .

و ذلك إذا احتاج ، و شَعَرَ بطول أظفاره ، أو كثافة شعر إبطه مثلاً ، و احتاج التنظُّفَ و إقامة سنن الفطرة .

۞ ويُستحبُّ إن وافق فرضاً أن يحرم عقبه بالعمرة ، لكن لا يُخَصِّص ركعتين للإحرام ، لأنه لم يُنقَل أنَّه خصَّصَ الإحرام بركعتين خاصَّةٍ به (كما عليه المحقِّقون من أهل العلم) .
قال شيخ الإسلام رحمه الله :(ليس للإحرام صلاةٌ تخصُّه).

۞ ويجب أن يحرم في ثيابٍ غير مخيطة على قدر العضو ، أو مغطِّيةٍ للرَّأس ، و لا بأس إن كان فيها جيب و إن كان به خياطة أو أحرم في الإزار وحده دون الرِّداء ، و لكن لا يجوز أن يلبس في إحرامه القميص ، أو السَّراويل ، أو البناطيل ، أو الجاكيت ، و نحوها إلا إذا لم يجد إزاراً ، فيجوز له أن يُحْرِمَ في السَّراويلات ، أو البناطيل الواسعة ، و الضيقة تجزئ مع الكراهة ، و تزول للحاجة ، و ينبغي أن لا تصف العورة .

۞ ويُستحبُّ أن يحرم في ثوبين نظيفين ، و الأفضل أن يكونا أبيضين ، لحديث :(البَسوا مِن ثيابِكُمُ البياضَ ، فإنَّها من خيرِ ثيابِكُم وَكَفِّنوا فيها موتاكُم).(رواه الترمذي وصححه الألباني برقم ٩٩٤).

ولا فرق بين أنواع الثِّياب في الإحرام ، سواءً من قطنٍ ، أو صوفٍ ، و لا يشترط البياضُ ، بل اشتراط البياض لصحَّة الإحرام بدعةٌ .

۞ ويُحرم في نعلين و لو مخيطين ، لأنَّ وصف المخيط الممنوع لا يتناول النّعلين ، و إذا لم يجد نعلين (وهما ما يلبس في القدم أسفل من الكعبين) ، أحرم في الخفَّين (وهما ما يلبس في القدم و يغطي الكعبين) ، لما جاء عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (سمعتُ النبيَّ ﷺ يخطُبُ بعَرَفَاتٍ : منْ لمْ يجِدْ النَّعْلَينِ فَلْيَلْبَسْ الخُفَّينِ ، ومنْ لمْ يجدْ إزارًا فَلْيَلْبسْ سَرَاويلَ للمُحْرِمِ) .
(رواه البخاري برقم ١٨٤١).

فلا يُشترط لبس النِّعال الزرقاء و الخضراء ذات الشَّسعِ و السّيرين النّحيلين والمسماة بـ(الزَنُّوبة) .

۞ و لا بدّ أن ينوي الدُّخول في النُّسك (فإن ذلك هو الإحرام) وذلك إذا مرَّ بالميقات أو حاذاه ، سواء كان محلِّقاً بالطَّائرة ، أو سائراً بالسَّيارة أو بالسَّفينة ، ولا يجب عليه أن ينزل إلى الميقات.

تنبيه : ليس من سنن الإحرام ولا مستحبَّاته أن يضطبع من بداية إحرامه وحتى يفرغ من نسكه ، بل سُنَّة الاضطباع إنما تُفعل في طواف العمرة و في طواف القدوم فقط.

ما يقوله إذا أراد الإحرام بالعمرة :

۞ يُستحبُّ أن يقول قبل التَّلبية : (الحمدُ للَّه ، وسبحان اللَّه ، واللَّه أكبر)، كما جاء في صحيح البخاريِّ عن أنس رضي الله عنه قال : قال صلّى رسول الله ﷺ ونحن معه ، بالمدينة الظهر أربعاً ، والعصر بذي الحليفة ركعتين ، ثمَّ بات بها حتَّى أصبح ، ثمَّ ركب حتَّى استوت به على البيداء ، حمد الله وسبَّح وكبَّر ، ثمَّ أهلَّ بحجٍّ وعمرة ... الحديث .

۞ وإذا أراد العمرة و الدُّخول في النُّسك قال :" لبَّيكَ عمرة "، و إذا نسي و عقد النِّيَّة بالدُّخول في النُّسك بلا تلفُّظٍ فلم يقل " لبيك عمرة " أجزأه على الصَّحيح ، كما ذهب إليه الحنابلة ، لما ثبت عن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنه أنّه قال :

"يكفيك النِّيَّة في الحجِّ و الْعُمْرَةِ إذا أردت أن تحرم".

(رواه ابن أبي شيبة في مصنّفه برقم :١٤٨٤٢).

و لا يعرف له مخالفٌ من الصَّحابة رضوان الله عليهم فيما أعلم.

۞ ويشرع له أن يتلفظ بالنُّسك فيقول: لبَّيك عمرةً ، على أيِّ وجهٍ كان ، مستقبلاً القبلة ، أو مستدبرها ، راكباً أو ماشياً ، و لكن إذا ركب دابَّته ، أو سيارته ، يُستحبُّ له أن ينتظر بعد ركوبها

حتَّى يتوجَّه بها إلى القبلة ، فإذا أراد الانطلاق لبَّى بالعُمْرة .

فإذا خاف أن يحبسه حابسٌ من مرض ، أو غيره اشترط ، لما جاء عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

"دخل رسولُ ﷺ على ضُباعةَ بنتِ الزبيرِ فقال لها: لعلك أردتِ الحجَّ . قالت : واللَّهِ لا أجدُني إلا وَجِعَةً ، فقال لها: حُجِّي واشترطي، قولي: اللَّهم محلِّي حيث حبستني" .

(رواه البخاري برقم ٥٠٨٩).

فيقول : " لبَّيك عمرة ، فإن حبسني حابسٌ فمحلِّي حيث حبستني ". فإن حُبس بحادثٍ ، أو عدوٍّ ، فيتحلَّلُ و يذبح هـدياً ، كما فعل الصَّحابة رضوان الله عليهم في صلح الحديبية .

۞ ويُستحبُّ أن يرفع صوته بالتَّلبية ، ذلك لما روى النَّسائي في سننه عن خلَّاد بن السَّائب عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال : "جاءَني جبريلُ ، فقالَ لي : يا محمَّدُ ، مُر أصحابَكَ أن يرفَعوا أصواتَهُم بالتَّلبيةِ" (رواه النسائي وصححه الألباني برقم ٢٧٥٢).

وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:" مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مَنْ عَنْ يَمِينِهِ ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ مَدَرٍ ، حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا ".

(رواه الترمذي وصححه الألباني برقم ٨٢٨).

وكان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُلبِّي حتَّى يُسْمَع دويّ صوته بالجبال .
(رواه ابن حزم في المحلّى : ج ٥ \ص٨٢).

۞ والتَّلبية زينة الحجِّ ، كما قال عبدالله بن الزُّبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

ما تصنعه الحائض و النُّفساء عند الميقات :

إذا بلغت الحائض أو النفساء الميقات ، فإنها تغتسلُ ثم تستذفر بأن تشدّ خرقةً على فرجها ، ثم تُهِلُّ بالعمرة و تظلُّ باقيةً على إحرامها حتّى تطهر ، ثمَّ تطوف بالبيت ، و تسعى بين الصفا والمروة ، و تقصِّر من شعرها ، و قد تمت عمرتها ، ولها أن تلبس ما شاءت من الثياب بالقيد السابق في المحظورات .
تنبيه : للمرأة المحرمة أن تلبس ماشاءت من حُلِيِّها كما ثبت ذلك عن عائشة رضي الله عنها .

فقد نُفِسَتْ أسماءُ بنتُ عُميسٍ بمحمدِ بنِ أبي بكرٍ ، بالشجرةِ . فأمر رسولُ اللهِ ﷺ أبا بكرٍ ، " يأمرها أن تغتسلَ وتُهلَّ " .
(رواه مسلم برقم ١٢٠٩).

و قال ﷺ لعائشة -وهي حائض- :
"افْعَلِي كما يفعلُ الحاجُّ ، غيرَ أن لا تَطُوفي بالبيتِ حتى تَطْهُرِي".
(رواه البخاري برقم ١٦٥٠).

تنبيه : يجب ترك بدع التَّلبية ، و الَّتي أُحْدِثَت في الأعصار المتأخِّرة فإن كل بدعةٍ ضلالةٌ ، و ليس في البدع شيء حسن ، وشرّ الأمور في الدِّين محدثاتها ، كما أخبر بذلك كله نبيُّنا ﷺ ، فمن تلك البدع : التَّلبية بصوتٍ جماعيٍ واحدٍ و التَّطريب في التَّلبية ، و المد والتَّغنِّي ، و لا بأس بالزِّيادة على التَّلبية ، لوروده عن الصَّحابة وعدم إنكار النَّبيّ ﷺ، كما جاء عن ابن عمر رضي الله عنه: (لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ) والأفضل التزام تلبية النّبيّ ﷺ .

فصل في آداب دخول مكَّة و المسجد الحرام :

۞ يُستحبُّ له أن يغتسل لدخول مكَّة ، و يدلُّ على استحباب الغسل ما رواه البخاريُّ عن نافعٍ : أن ابنَ عمرَ رضي الله عنه : كان إذا صلَّى بالغداةِ بذي الحُلَيْفَةِ ، أَمَرَ براحلتِهِ فرُحِلتْ ، ثم ركبَ ، فإذا استوَتْ بهِ استقبَلَ القِبْلَةَ قائمًا ، ثم يُلَبِّي حتى يبلُغَ الحَرَمَ [1]، ثم يُمْسِكُ ، حتى إذا جاءَ ذا طُوًى باتَ بهِ حتى يُصبحَ ، فإذا صلَّى الغداةَ اغتسلَ ، وزعمَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ فعلَ ذلكَ .

(رواه البخاري برقم ١٥٥٣).

وهذا الحديث فيه أيضاً الدلالة على استقبال القبلة بالدابة .

---

(١) قال الحافظ في الفتح : كأنه أراد بالحرم (المسجد الحرام).

۞ ويُسْتحبُّ أن يدخل مكَّة نهاراً من النَّاحية العليا ، و هي اليوم تسمَّى بالمعلاة (كداء) .

۞ ويُستحبُّ له الدُّخول من باب بني شيبة ، و ذلك أسوةً برسول الله ﷺ - و ليس واجباً - ، لما ثبت عن النَّبيِّ ﷺ ، و فعله ابن عمر رضي الله عنه .

۞ قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : "و باب بني شيبة الآن عفا عليه الدهر ، و لا يوجد له أثر ، لكننا أدركنا طوق باب مقوساً في مكان قريب من مقام إبراهيم ، يقال : إن هذا هو باب بني شيبة ، وكان الذي يدخل من باب السَّلام ، ويتجه إلى الكعبة يدخل من هذا الباب" . أهـ (الشرح الممتع ج ٧ / ص ٢٢٩)

۞ ويُستحبُّ له عند دخول المسجد الحرام ، أن يقدِّم رجله اليُمنى ، و يقول كما يقول في دعاء الدخول للمسجد :

" السَّلام على رسول اللَّه ، اللَّهم افتح لي بواب رحمتك ".

ثمَّ يدعو إن شاء بدعاء عمر رضي الله عنه :

"اللَّهمَّ أنت السَّلامُ ومنك السَّلامُ فحيِّنا ربَّنا بالسَّلامِ"

(حسنه الألباني في مناسك الحج والعمرة -صحفة رقم : ٢٠).

الركن الثاني الطَّوَاف : وهو سبعة أشواط حول الكعبة ، تبدأ من الحجر الأسود وتنتهي عنده ، فيبدأ باستلام الحجر الأسود استحباباً ، و ذلك بأحد الصِّفات الواردة والظاهر أنها أربع صفات هي :-

الأولى : يُقبِّله و يستلمه بيده .

الثانية : يستلمه بيده و يُقبِّل يده .

الثالثة : يستلمه بعصا و يُقبِّل العصا ، كما فعله النَّبيّ ﷺ وذلك إذا كانت معه العصا وكان يتَّكئ عليها أو لغرض ما ، ولا أعلم أصلاً لأن يحمل معه عصا ليستلم بها ، مع عدم الحاجة لها .

الرابعة : إذا غلبه الزِّحام ، أو خاف أن يضرَّ أحداً ممن يزدحم عند الحجر فإنه : يلتفت و يشير إليه مرة واحدة بيده اليمنى .

۞ وجاء في النهي عن المزاحمة الشديدة والإضرار بالناس عند الحجر الأسود وغيره من المناسك مارواه الإمام أحمد في مسنده: عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال :" يا عمرُ ، إنَّكَ رجلٌ قويٌّ ، فلا تؤذِ الضَّعيفَ ، وإذا أردتَ استلامَ الحجرَ ، فإنْ خَلا لك فاستلِمْهُ ، وإلَّا فاستقبِلْهُ وكَبِّر ".[1]

(١) قال الألباني في كتاب مناسك الحج والعمرة إسناده قوي (صفحة أو رقم ٢١) .

۞ ويجدُر التَّنبيه أن تسميته " الحجر الأسعد "، تسمية مبتدعة، وهي مما أحدثه الناس بلا دليل ، بل اسمه الحجر الأسود ، كما سيأتي ذكره في أحاديث فضائل الحجر الأسود (صفحة رقم ٢٧) .

تنبيه : ليس من سنن الإحرام ولا مستحبَّاته : أن يضطبع من بداية إحرامه وحتى يفرغ من نسكه ، لا في حجٍّ ولا عُمرةٍ ، بل سُنُّة الاضطباع إنما تُفعل في الطَّواف ، و ليس في السعي اضطباع ، فإنَّه لم يرد عن النَّبيِّ ﷺ ، فإنَّه كان يطوف مضطبعاً ثمَّ يصلِّي ركعتي الطَّواف ، وكان يقول : لا يصلِّي أحدكم في الثَّوب الواحد ليس على عاتقيه شيء ، فلا بدَّ أنَّه كان يغطِّيهما لركعتي الطَّواف ، ثمَّ لم يقل الرَّاوي أنَّه كان يضطبع بعد ذلك ، و كذا الصَّحابة من بعده و هو مذهب أحمد خلافاً للشَّافعيِّ الذي قاسه بالطَّواف ، وقد قال الإمام أحمد :"لا قياس في العبادات".

مايقوله عند ابتداء الطَّواف : "بسم اللَّه ، اللَّه أكبر" كما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما .[1]

۞ و يبدأ الطَّواف جاعلاً الكعبة عن يساره ، و يحذر أن يجعل الكعبة أمامه أو وراء ظهره ، وخصوصاً إذا أراد أن يحمي محارمه أو زوجه من الرِّجال الطَّائفين ، كما يفعل البعض ، فتراه

(١) قال الألباني: أخرجه البيهقي وغيره بسند صحيح ، كما قال النووي والعسقلاني .كتاب حجة النَّبيّ (ج ١ \ص ٥٦)

يحيطهم ممسكاً بيد من معه من الرِّجال ، حتَّى يمشي وظهره إلى جهة الكعبة ، أو وجهه إليها ، فإنَّ ذلك لا يشرع .

۞ وكلَّما حاذى الحجر استلمه استحباباً بأحد الصفات المتقدمة بحسب ما يتيسر له و منها أن يرفع يده اليمنى ويشير إليه ويقول: " اللَّه أكبر " ، و يستلمه أو يشير إليه أيضاً عند نهاية الشَّوط الأخير من الطَّواف ، كما جاء عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [1] و رجَّحه شيخنا الإمام عبدالعزيز ابن باز رحمه اللَّه تعالى .

۞ ولا يستلم شيئاً من البيت (الكعبة) إلَّا الحجر الأسود والرُّكن اليماني ، يتسحب استلامهما إن تمكن من ذلك ، فإذا استلم الرُّكن اليماني فإنه يستلمه بيده اليمنى فقط ، يمسح عليه مسحة واحدة في كل شوط ، فإن لم يتمكن لشدة الزحام ونحوه ، فلا يشرع الإشارة إليه ولا تقبيله مثل الحجر الأسود ، ولا يشرع أيضاً التعلق بشيء من أستار الكعبة والدعاء عندها ولا التمسح بشيء منها، لما رواه الترمذي في جامعه عن أبي الطُّفَيل قال: "كُنْتُ مع ابن عبَّاسٍ و مُعاويةُ لا يمرُّ برُكنٍ إلَّا استلمَهُ فقال لهُ ابنُ عبَّاسٍ : إنَّ النَّبيَّ ﷺ لَم يكُن يستلِمُ إلَّا الحجرَ الأسودَ والرُّكنَ اليَمانيَّ ، فقال معاويةُ : ليسَ شيءٌ منَ البَيتِ مَهجوراً ". (رواه الترمذي وصححة الألباني برقم : ٨٥٨).

(١) رواه ابي أبي شيبة برقم (١٥٠٩٩) :عن هلال ابن أبي ميمونة قال : " رأيت أنساً يطوف ، فإذا انتهى إلى الحجر كبّر ، و يفتتح و يختم به".

الْـمُـلْـتـزَم : وَهُوَ مُسْتَثْنًى وَلَهُ أَنْ يَلْتَزِمُهُ عَلَى الصَّفَّةِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ اِبْنَ تِيمِيَّة :"وَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَأْتِيَ الْمُلْتَزَمَ وَهُوَ مَا بَيْنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالْبَابِ فَيَضَعُ عَلَيْهِ صَدْرَهُ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَكَفَّيْهِ وَيَدْعُوَ وَيَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى حَاجَتَهُ فَعَلَ ذَلِكَ" [1]. اهـ. (مجموع الفتاوى ج ٢٦ \ ص ١٤٢) وَقَدْ ثَبَّتَ ذَلِكَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

تنبيه : لا يشرع مايفعله اليوم أكثر المعتمرين و الحجَّاج والزُّوار من التمسح والتبرك والدعاء عند مقام إبراهيم وبئر زمزم ونحوهما ، وإيضاً ما يلتزمونه من الأدعيةً البدعيَّةً ، يخصُّون كلَّ شوطٍ بدعاءٍ . ومن أهم أسباب ذلك انتشارُ كتبٍ مجهولة النِّسبة ، ذُكِرَ فيها لكلِّ شوط دعاء ، وعند بئر زمزمَ دعاء ، وعند رؤية الكعبة والملتزم ، وهذه الأفعال والأدعية كلّها بدعٌ لا أصل لها .

قال ابن القيِّم رحمه اللَّه : و ليس في الطَّواف دعاءٌ خاصٌّ ، إلَّا بين الرُّكنين : " ربَّنا آتنا في الدُّنيا حسنةً ، و في الآخرة حسنةً ، و قنا عذاب النَّار " . (رواه الترمذي برقم : ١٨٩٢).

وقد قال ابن المبارك : الإسناد من الدِّين ، ولولا الإسناد ، لقال من شاء ما شاء . (مقدمة صحيح مسلم).

بل يدعو بما يشاء ، و يتحرَّى ما ورد عن النّبيﷺ ، وسيأتي فصل في ذكر بعض الأدعية الجامعة (صفحة رقم ٣٧) .

(١) قال الألباني في كتاب المناسك (ص ٢٢) : " رُوي ذلك عن النبي ﷺ ، و ثبت العمل به عن جمع من الصحابة منهم ابن عباس رضي الله عنه ، وكل ذلك مخرج في الأحاديث الصحيحة (برقم : ٢١٣٨)" .

۞ ويضطبع في كلِّ الطَّواف استحباباً ، و هو كشف العاتق الأيمن ، بجعل وسط الرِّداء تحت إبطه الأيمن ، و طرفيه على عاتقه الأيسر ، و يُستحبُّ أن يرمل في الأشواط الثلاثة الأولى فقط .

۞ و الرَمَلُ : مقاربة الخطوات مع الإسراع بالمشي .

۞ ولا يجوز أن يدخل أثناء الطَّواف من الحِجْر لأنه داخل البيت أي من الكعبة ، فإن فعل : بطل الشَّوط ، لأنَّ المقصود الطَّواف حول الكعبة ، قال تعالى :{وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} [سورة الحج ٢٩]. فإذا دخل داخل الحجر ، لم يصحّ الشوط منه ، لأنَّه ما طاف حول البيت ، بل طاف ببعضه .

وأيضا لا تصح تسميته " حِجر إسماعيل " فإن هذا لا دليل عليه، بل اسمه " الحِجْر " فقط .

۞ و لم يثبت عن السَّلف تخصيص الطَّواف بقراءة القرآن ، مع أنَّه أفضل الذكر ، ولو كانوا يفعلونه لنُقل ، بل " سمع ابن عمر رجلاً يقرأ و هو يطوف بالبيت ، فنهاه". (رواه ابن أبي شيبة برقم : ١٥١٩١) .

و روي عن الزبير كراهته . (رواه ابن أبي شيبة برقم : ١٥١٩٧)

۞ وبعد الفراغ من الطَّواف يغطِّي كتفيه ليصلِّي ركعتي الطَّواف ، و يقرأ قوله تعالى :{ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى }، فيجعل المقام بينه و بين الكعبة ، و يصلِّي ركعتين ، و يقرأ فيهما سورتي: قل يا أيُّها الكافرون ، و قل هو اللَّه أحد .

ولا يشترط أن يصلي ركعتي الطَّواف عند المقام ، بل تجزئ في أيِّ مكانٍ في الحرم ، ولو خارج المسجد ، فقد صلَّى عمر رضي الله عنه الرَّكعتين بعد الطَّواف في ذي طوى .(ذكره البخاري معلّقا بصيغة الجزم، ووصله الحافظ في التغليق ج٣\ص٧٨).

بل لو ذكرها في بلده بعد رجوعه فصلَّاها أجزأه ذلك ولا شيء عليه .

۞ وَلَا يَدَعُ أَحَدًا يَمَرُّ بَيْنَ يَدِيِّهِ عِنْدَ السَّعَةِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامَ، فَإِذَا شَقَّ الْأَمْرُ عَلَيْهِ وَإِشْتَدَّ الزِّحَامُ فَغُلْبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَمَرِّ أَحَدٍ بَيْنَ يَدِيِّهِ فَلَا حَرَجٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ الْمَشَقَّةَ تُجْلِبُ التَّيْسِيرُ.

وَقَدْ وَرَدَّ فِي ذَلِكَ النَّهْيِ العَامُّ الَّذِي لَمْ يَسْتَثْنِ الْحَرَمُ أَوْ غَيْرَهُ، وَ هُوَ قَوْلُهُ ﷺ :" لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ". (متفق عليه) .

ويتأكد هذا النهي في حق المرأة فلا تُمَكَّنُ من المرور بين يدي المصلي في السعة لأنها تقطع الصلاة فإذا مرت بطلت صلاته وعليه إعادتها. لقوله ﷺ "يَقطَعُ الصَّلاةَ المرأةُ والحِمارُ والكَلبُ، ويَقي ذلك مِثلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ". رواه مسلم في صحيحه من حديث إبي هريرة رضي الله عنه.

۞ و يستحب له أن يرجع إلى الحجر الأسود فيستلمه إن تيسر ، لحديث جابر في صفة حجة النبي ﷺ ، وفيه قال: " فجعل المقام بينه وبين البيت ، قال : كان يقرأ في الركعتَين قل هو الله أحدٌ ، وقل يا أيها الكافرون . ثم رجع إلى الركنِ فاستلمه . ثم خرج من الباب إلى الصفا ... " . (رواه مسلم برقم : ١٢١٨) .

بعض فضائل الحجر الأسود :

من فضائله قول نبيِّنا ﷺ : "وَاللَّهِ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ".
(رواه الترمذي وصححة الألباني برقم: ٩٢١).

و قوله ﷺ : "إنَّ مسحَ الحجرِ الأسودِ ، و الركن اليماني ، يحُطَّان الخطايا حطًّا". (صحيح الجامع برقم : ٢١٩٤).

و قوله ﷺ : "كان الحجرُ الأسودُ أشدُّ بياضًا منَ الثلجِ ، حتى سودتْهُ خطايا بني آدمَ" . (صحيح الجامع برقم : ٤٤٤٩).

ماء زمزم : فإن فرغ من الصَّلاة فليذهب إن شاء تأسِّياً برسول اللَّه ﷺ فيشربَ من ماء زمزم ، فقد ذهب ﷺ فشرب من زمزم ، و صبَّ على رأسه منه .

و من فضائل ماء زمزم ماجاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال:" ماءُ زمزمَ لما شُربَ له " . (رواه ابن ماجه وصححه الألباني برقم : ٢٥٠٢)

عن أَبي ذَرٍّ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يقول :

" إنَّها مُباركةٌ ، إنَّها طعامُ طُعمٍ يَعني زمزمَ ". (صحيح الجامع برقم : ٢٤٣٨) .

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

"خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمْزَمَ ، فِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطُّعْمِ ، وَشِفَاءٌ مِنَ السَّقَمِ " . (صحيح الجامع برقم : ٣٣٢٢) .

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "كُنَّا نُسَمِّيهَا شُبَاعَةَ (يَعْنِي زَمْزَمَ)، وَكُنَّا نَجِدُهَا نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَى الْعِيَالِ " (السلسلة الصحيحة برقم : ٢٦٨٥).

وسُئِلَ ابْنُ خُزَيْمَةَ : مِنْ أَيْنَ أُوتِيتَ الْعِلْمَ ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ وَإِنِّي لَمَّا شَرِبْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا . (سير أعلام النبلاء ج ١٤ - ص ٣٧٠).

ويقول ابن القيِّم : مرضت في مكَّةَ مرضاً شديداً ، فكنت أتداوى بزمزمَ و الفاتحة ، فرأيت فيها من الدّواء ما لم أره في غيرها.

الركن الثالث السَّعي:

قَالَتْ عائشة رضي الله عنها : "مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا ، وَالْمَرْوَةِ " . (رواه مسلم برقم: ١٢٧٧).

و قال نبيّنا ﷺ : " إنَّ اللهَ كتب عليكم السعيَ فاسْعوا ". (صحيح الجامع برقم : ١٧٩٨).

تنبيه هام : السعي سبعة أشواط تحسب عندما يبدأ السعي من الصفا إلى المروة شوط ومن المروة إلى الصفا شوط آخر وهكذا

۞ يتوجه إلى الصَّفا فإذا دنا منه قرأ قول اللَّه تعالى:{إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ }[سورة البقرة ١٥٨] و يقول : " نبدأُ بما بدأ اللهُ به ".

۞ ثمَّ يصعد على الصفا و يستقبل الكعبة و يقول :

" اللَّهُ أكبر ، اللَّهُ أكبر ، اللَّهُ أكبر" .

و لا يـرفع يديه و يشـير للكعبة كأنَّه يكبر تكبيرة الإحـرام في الصلاة ، فهذه الصِّفة بدعة ، ثم يقول : (لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ لهُ ، له المُلْكُ وله الحمدُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ ، لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه ، أنجزَ وعدَه ، ونصر عبدَه ، وهزم الأحزابَ وحدَه) ، ثلاث مرّاتٍ يدعو بينها بماشاء من الدعاء ولكن يستحب له الدعاء بالمأثور لأنه جامع نافع .

۞ وله أن يرفع يديه للدعاء ، كما ثبت عن عبدالله بن عبّاسٍ : لا تُرفع الأيدي إلّا في سبع مـواطن ، و ذكر منها (على الصّفا و المروة)، و يجتهد في رؤية الكعبة إن تيسّر له ذلك .

۞ ولا تصعد المرأة مع الرّجل على الصّفا و المروة ، كما قال : عبد اللّه بن عمر رضي الله عنه :" لا تصعد المرأة فوق الصّفا و المروة ، و لا ترفع صوتها بالتّلبية"، ليس على النساء على الصفا والمروة شيء

و قال شيخ الإسلام : الأصل في النّساء السّتر لا البروز.

و يكفيها أن تنتظر حتّى يصعد من معها محرماً كان أو زوجاً ثمّ يرجع إليها وتكمل معه السعي على هذا النحو .

و الصُّعود للرَّجل مستحبٌّ ، و المقصود الطَّواف بين الجبلين "الصَّفا و المروة" ، لقوله تعالى :

{ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا }[سورة البقرة ١٥٨].

۞ والسعي يبدأ من الصفاء إلى المروة يمشي بينهما ، فإذا كان بين العلمين الأخضرين (و هو الوادي المسمَّى ببطن المسيل) فليشتد سعياً وليسرع ماستطاع ، فقد خرَّج الإمام أحمد عن حبيبة بنت أبي تَجْراة رضي الله عنها قالت:رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يطوفُ بينَ الصَّفا والمروةِ والنَّاسُ بينَ يديهِ ، وَهوَ وراءَهُم ، وَهوَ يسعى حتَّى أرى رُكْبتيهِ من شدَّةِ السَّعيِ يدورُ بِهِ إزارُهُ، وَهوَ يقولُ:

" اسعوا ، فإنَّ اللَّهَ كتبَ عليكمُ السَّعي" . (رواه أحمد برقم : ٢٧٣٦٧)

ثمّ يمشي صاعداً إلى المروة ، ويصنع عليها ما صنع على الصَّفا.

۞ وليس في السّعي أدعيةٌ خاصّةٌ به إلا ماورد من الدعاء على الصفا والمروة كما تقدم ذكره ، أما ما يحمله البعض من كتيِّباتٍ فيها أدعيةٌ خاصَّةٌ بالشَّوط الأوَّل و الثَّاني ، فمن اختراع الَّذين يأكلون أموال النَّاس بالباطل وهم لايشعرون ، ولا تثبت بدليل صحيح .

۞ بل له أن يدعوَ بما شاء ، و لكن بلا تعدٍّ ، و لا يرفع صوته فيشوش على إخوانه ، و لا يدعو دعاءً جماعياً بصوت واحد كما يفعل كثير من المعتمرين ، و لا يدعو بتلحين و أهازيج ، فذلك كله من البدع التي لا أصل لها .

۞ وله أن يدعوَ بما جاء عن السَّلف ، مثل :

"رب اغفر وارحم ، وتجاوز عمَّا تعلم ، إنَّك أنت الأعز الأكرم"

(رواه ابن أبي شيبة عن ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهما قال الألباني بإسنادين صحيحين).

۞ و تسعى المرأة دون أن تهرول أو ترمل بين العلمين ، لأنَّ ذلك من عمل الرِّجال ، كما أفتى بذلك بعض الصَّحابة ، فقد قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما :

"ليس على النّساء رملٌ بالبيت ، و لا بين الصَّفا و المروة".

(رواه الدار قطني في سننه عن ابن عمر برقم : ٢٧٦٦).

۞ ثمَّ يمضي في سعيه حتَّى يكمله و يدعو على المروة كما دعا على الصفا حتَّى بعد انتهائه من الشوط الأخير ، لحديث :

" صنع على المروة ، كما صنع على الصّفا " .(رواه أبو داوود برقم : ١٩٠٥).

و لم يقل إلَّا الشَّوط الأخير .

التحلل :

و بعد الانتهاء من المناسك على المعتمر التَّحلُّلُ من إحرامه بأن يحلق أو يقصِّر شعر رأسه ، و الحلق أو التَّقصير واجبٌ ، و لو تحلَّل خارج مكَّة أجزأه ، و لا يلبس المخيط حتَّى يتحلَّل ، و الحلق أفضل من التَّقصير لأن النبي ﷺ دعى بالرحمة للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة واحدة ، و يكون كل من الحلق والتقصير من جميع الرأس ، إما بحلقه كاملاً ، أو بتقصيره كاملاً ، و لا يجزئ تقصير بعضه كشعرتين أو ثلاث كما يفعله البعض على أصحِّ أقوال أهل العلم ، لقوله تعالى : {لَتَدخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ}

[الفتح : ٢٧] .

و من فعل وقصر بهذه الطريقة الخاطئة من قبل ، فالتَّبعة على من أفتاه ، و عفا الله عمَّا سلف ، و لا يجوز له تكرار ذلك بعد أن علم الصواب ، والله أعلم .

وبهذا تكون قد انتهت مناسك العمرة

نسأل اللَّه سبحانه القَبُول للجميع

شروط و علامات قبول العمرة :

اعلم رحمك الله أن لـقَـبـُول العمل الصالح شروطا ثلاثة :

أولـهـا: التَّوحيد وهو إفراد اللَّه تعالى بالعبادة وحده دون ماسواه ولهذا كان لا بد من التحذير مما ابتُلي به بعض المسلمين لجهلهم أو ضلالهم من الإشراك باللَّه تعالى فترى كثيراً منهم يقعون في الشرك كالاستغاثة بغير اللَّه والاستعانة بالأموات من الأنبياء أو الصالحين ودعائهم من دون اللَّه والحلف بهم تعظيماً لهم فيبطلون بذلك نُسُكَهم ، قال تعالى: {لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ} .

ثانيها: إخلاص العمل للَّه عز وجل فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ "
(رواه مسلم برقم : ٢٩٨٥).

ثالثها : المتابعة لرسول اللَّه ﷺ ، عن عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ "(رواه مسلم برقم : ١٧١٨).

و يَـحْسُن هنا التحذير من بعض العقائد المنتشرة ، كجحد صفات اللَّه ، أو تأويلها عن ظـاهرهـا ، أو نَـفْـيُ العلوِّ عن اللَّه، قال الإمام أبو حنيفة : من قال أنَّ اللَّه في كلِّ مكانٍ فهو كافر.
(الأسماء و الصفات للبيهقي ج ٢ - ص ٣٣٧)

واعلم رحمك الله أنَّ لِقَبُول العمل الصَّالح علامات من أهمها أن يستقيم العبد بعدها على طاعة اللَّه عز وجل ، و يتوب التَّوبة النَّصوح من المعاصي ، الشُّبُهاتِيَّة و الشَّهواتِيَّة .

بعض المعاصي الشُّبُهَاتِيِّة :

منها: الانتساب إلى الفرق المخالفة لمنهج السَّلف الصَّالح ، مثل : الصوفية والاشاعرة وجماعة الإخوان المسلمين ، وجماعة التَّبليغ والتَّكفير وداعش والنصرة .

وقد سُئل الإمام عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى : هل تدخل جماعة الإخوان ، والتَّبليغ في الثنتين و السَّبعين فرقة الهالكة ؟

فأجاب : نعم ، تدخل في الثنتين و السبعين فرقة الهالكة .

ومنها : الأخذ عن الجهَّال ، و الخطباء ، و الوعَّاظ في باب الإفتاء ، و ترك الأخذ عن الرَّاسخين في العلم .

ومنها : القيام بالثَّورات ، والإثارة على الحُكَّام ، والخروج عليهم و إحداث الفتن .

قال النَّبيُّ ﷺ : " مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ "(رواه مسلم برقم : ٣٤٤٤).

بعض المعاصي الشَّـهَـواتِـيِّـة :

منها : قطيعة الـرَّحـم ، و عقوق الوالدين ، و أكل الرِّبا ، و الغشُّ التِّجاري ، و أكل أموال النَّاس بالباطل ، و ظلم الزَّوجات و الفواحش مثل : الزِّنا والعلاقات المحرَّمة مع النِّساء ، و العشق ومشاهدة المسلسلات ، و التمثيليَّات الماجنة ، و سماع الموسيقى.

ومنها : حلق اللِّحية ، و إسبال الشَّارب و الواجب : إعفاء اللِّحية ، وحفُّ الشَّارب ، لما رواه البخاريُّ عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً :" خالفوا المشركين : وفِّروا اللِّحى ، و أحفوا الشَّوارب ".

ومنها : إسبال الثِّياب ، لحديث :" مَا أَسْفَلَ مِنْ الْكَعْبَيْنِ مِنْ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ " .(رواه البخاريّ في صحيحه برقم : ٥٧٨٧) .

بعض الأدعية الواردة في القرآن الكريم :

١-{رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} [البقرة : ١٢٧].

٢-{رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ} [البقرة : ٢٠١].

٣-{رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ} [البقرة : ٢٨٦].

٤-{رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ} [آل عمران : ٨].

٥-{رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ} [آل عمران : ٥٣].

٦-{رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ} [آل عمران : ١٤٧].

٧-{رَّبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا ۚ رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ، رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ} [آل عمران : ١٩٣-١٩٤].

٨-{رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} [يونس : ٨٥].

٩-{رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [الأعراف : ٢٣].

١٠-{رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} [الأعراف : ٤٧].

١١-{رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} [يونس : ٨٥].

١٢-{رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ}[ابراهيم : ٤٠].

١٣-{رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ}[إبراهيم ٤١].

١٤-{رَبَّنَا آتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا} [الكهف : ١٠].

١٥-{رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي} [طه : ٢٥-٢٦].

١٦-{أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ} [الأنبياء : ٨٣].

١٧-{رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ} [الأنبياء : ٨٩].

١٨-{رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا}[الفرقان : ٦٥].

١٩-{رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا} [الفرقان : ٧٤].

٢٠-{رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ} [النمل : ١٩].

٢١-{رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ} [الأحقاف : ١٥].

٢٢-{رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ} [الحشر : ١٠].

٢٣-{رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [الممتحنة : ٥].

بعض الأدعية المأثورة عن النَّبِيِّ ﷺ :

٢٤-"اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَاذَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ تَقْضِيهِ لِي خَيْرًا "(صحيح الجامع ١٢٧٦).

٢٥-"اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُك مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ، فَإِنَّهُ لاَ يَمْلِكُهَا إِلاَّ أَنْتَ". (صحيح الجامع برقم : ١٢٧٨).

٢٦-"اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ، وَمِنْ سَيِّئِ الأَسْقَامِ".(صحيح الجامع برقم : ١٢٨١).

٢٧-"اللَّهُمَّ إنّي أعوذ بك من زوال نعمتك ، و تحوّل عافيتك ، و فجاءة نقمتك ، و جميع سخطك".(صححه الألباني برقم ١٢٩١).

٢٨-"اللَّهُمَّ أعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبتكَ ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْكَ لا أحْصِي ثَنَاءً عَلَيكَ ، أنْتَ كَمَا أثْنَيْتَ عَلَى نَفسِكَ". (صحيح الجامع برقم : ١٢٨٠).

٢٩-"اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَدْمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْغَرَقِ وَالْحَرِيقِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا".(صحيح الجامع برقم : ١٢٨٢).

٣٠-"اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ والْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، و أعوذ بك من عذاب النّار ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا و الْمَمَاتِ". (صحيح الجامع برقم : ١٢٨٤).

٣١-"لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِين".
(صحيح الجامع برقم : ٢٦٠٥).

٣٢-"اللهمَّ إنِّي أعوذُ بك من قلْبٍ لا يخشعُ ، ومن دعاءٍ لا يُسْمَعُ، و من نفْسٍ لا تشبعُ ، و من علْمٍ لا ينفعُ . و أعوذُ بك من هؤلاءِ الأرْبَعِ" (صحيح الجامع برقم : ١٢٩٧).

٣٣-"اللَّهُمَّ كمَا حسَّنْتَ خلْقِي فحَسِّنْ خُلُقِي" . (صحيح الجامع برقم : ١٣٠٧).

٣٤-"اللهُمَّ متِّعْنِي بسمْعِي وبصرِي ، واجعلْهُما الوارِثَ مِنِّي ، وانصرْنِي على مَنْ ظلَمَنِي ، وخُذْ مِنهُ بثأْرِي" . (صحيح الجامع برقم : ١٣١٠).

٣٥-"اللَّهُمَّ احفَظْني بالإسلام قائمًا ، و احفَظْني بالإسلام قاعدًا ، و احفظْني بالإسلام راقدًا ، و لا تُشْمِتْ بي عدوًّا و لا حاسدًا ، اللهمَّ إني أسألُك من كل خيرٍ خزائنُه بيدِك ، و أعوذُ بك من كل شرٍّ خزائنُه بيدِك".(صحيح الجامع برقم : ١٢٦٠).

٣٦-"اللَّهُمَّ استُرْ عَوْرَتي ، و آمِنْ رَوْعَتي ، و اقْضِ عني دَيْني".
(صحيح الجامع برقم : ١٢٦٢).

٣٧-"اللَّهُمَّ أَصلِحْ لي دِيني الذي هو عصمةُ أمري ، و أَصلِحْ لي دنياي التي فيها معاشي ، و أَصلِحْ لي آخرَتي التي فيها مَعادي ، و اجعلِ الحياةَ زيادةً لي في كل خيرٍ ، و اجعلِ الموتَ راحةً لي من كلِّ شرٍّ".(صحيح الجامع برقم : ١٢٦٣).

٣٨-"اللَّهُمَّ اغفرْ لي خطيئَتي وجَهلي ، وإسرافي في أمري ، وما أنت أعلمُ به مني ، اللهمَّ اغفِرْ لي جَدِّي وهَزْلي ، وخَطئي وعمْدي ، وكلُّ ذلك عندي ، اللهمَّ اغفرْ لي ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ ، وما أسررتُ وما أعلنتُ ، وما أنت أعلمُ به مني ، أنت المُقَدِّمُ وأنت المُؤخِّرُ ، وأنت على كلِّ شيءٍ قديرٌ".(صحيح مسلم ٢٧١٩).

٣٩-"اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسكينًا ، و أَمِتْني مسكينًا ، و احشُرْني في زُمرةِ المساكينِ".(صحيح الجامع برقم : ١٢٦١).

٤٠-"اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لاَ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ، فَإِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ" (رواه البخاري برقم ٦٣٠٦).

٤١-"اللَّهُمَّ اغفِرْ لي ذنوبي و خطاياىَ كلَّها ، اللَّهمَّ أَنعِشْني و اجبُرْني ، و اهدِني لصالحِ الأعمالِ و الأخلاقِ ، فإنه لا يهدي لصالحها و لا يصرفُ سيِّئَها إلا أنت" . (صحيح الجامع برقم : ١٢٦٦).

٤٢-"اللَّهُمَّ اقسِمْ لنا من خَشيتِك ما يحولُ بيننا وبين معاصِيك ، ومن طاعتك وما تُبَلِّغُنا به جنَّتَك ، ومن اليقينِ ما يُهوِّنُ علينا مُصيباتِ الدُّنيا ، ومَتِّعْنا بأسماعِنا وأبصارِنا وقوَّتِنا ما أحيَيتَنا ، واجعلْه الوارثَ منا ، واجعلْ ثأْرَنا على مَن ظلمَنا ، وانصُرْنا على من عادانا ، ولا تجعلْ مُصيبتَنا في دِينِنا ، ولا تجعلِ الدُّنيا أكبرَ همِّنا ، ولا مَبلغَ عِلمِنا ، ولا تُسلِّطْ علينا من لا يَرحمُنا".
(صحيح الجامع: ١٢٦٨).

٤٣-"اللَّهُمَّ إِنِّي أعوذ بك من جَهْدِ البلاءِ ، ودَرَكِ الشقاءِ ، وسوءِ القضاءِ ، وشماتةِ الأعداءِ". (رواه البخاري برقم : ٦٦١٦).

٤٤-"ربِّ أَعِنِّي ولاَ تُعِن عليَّ ، وانصُرني ولاَ تنصر عليَّ ، وامْكُر لي ولاَ تمْكُر عليَّ ، واهدني ويسِّرِ الْهدى لي ، وانصرني على من بغى عليَّ ، ربِّ اجعلني لَكَ شَكَّاراً ، لَكَ ذَكَّاراً ، لَكَ رَهَّاباً ، لَكَ مطواعاً ، لَكَ مخبتًا ، إليْكَ أوَّاهًا منيبًا ، ربِّ تقبَّل توبتي ، واغسل حوبتي ، وأجب دعوتي ، وثبِّت حـجَّتي ، وسدِّد لساني واهدِ قلبي ، واسلُل سخيمةَ صدري" .

(رواه الترمذي وصححه الألباني برقم : ٣٥٥١).

٤٥-"اللَّهُمَّ إنِّي أعوذُ بكَ من فتنةِ النَّارِ وعذابِ النَّارِ ، وفتنةِ القبرِ وعذابِ القبرِ ، وشرِّ فِتنةِ الغنى وشرِّ فتنةِ الفقرِ ، اللَّهمَّ إنِّي أعوذُ بكَ من شرِّ فتنةِ المسيحِ الدَّجَّالِ ، اللَّهمَّ اغسل قلبي بماءِ الثَّلجِ والبَرَدِ ، ونقِّ قلبي منَ الخطايا كما نقَّيتَ الثَّوبَ الأبيضَ منَ الدَّنسِ ، وباعد بيني وبينَ خطاياىَ كما باعدتَ بينَ المشرقِ والمغربِ ، اللَّهمَّ إنِّي أعوذُ بكَ منَ الكسلِ والمأثمِ والمغرمِ" .

(رواه البخاري برقم : ٦٣٧٧).

٤٦-"اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من العجزِ والكسلِ ، والجُبنِ والبُخلِ ، والهَرمِ وعذابِ القبرِ ، اللَّهمَّ آتِ نفسي تقواها ، وزكِّها أنت خيرُ مَن زكَّاها ، أنت وليُّها ومولاها ، اللَّهمَّ إني أعوذُ بك من علمٍ لا ينفعُ ، ومن قلبٍ لا يخشعُ ، ومن نفسٍ لا تَشبعُ ، ومن دعوةٍ لا يُستجابُ لها". (رواه مسلم برقم : ٢٧٢٢).

٤٧-"اللَّهمَّ أَمتِعْني بسمْعي وبصري حتى تجعلَهما الوارثَ مني ، وعـافِني في دِيني وفي جسَدي ، وانصرْني ممن ظلَمَني حتى تُرِيَني فيه ثأْري ، اللَّهمَّ إني أسلمْتُ نفسي إليك ، وفوَّضتُ أمري إليك، وألجَأْتُ ظهري إليك ، وخلَّيتُ وجهي إليك ، لا ملجأَ ولا مَنْجا منك إلا إليك ، آمنتُ برسولِك الذي أرسلتَ ، وبكتابِك الذي أنزلْتَ". (صحيح الجامع برقم : ١٢٦٩).

٤٨-" اللَّهمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلَا بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، وَلَا هَادِيَ لِمَا أَضْلَلْتَ، وَلَا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، اللهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ، اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ، اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْخَوْفِ، اللهُمَّ إِنِّي عَائِذٌ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَعْطَيْتَنَا وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ، اللهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكَرِّهْ إِلَيْنَا الْكُفْرَ، وَالْفُسُوقَ، وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ، وَأَحْيِنَا مُسْلِمِينَ، وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا مَفْتُونِينَ، اللهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ، اللهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَهَ الْحَقِّ " (رواه أحمد برقم : ١٥٤٩٢)

٤٩-" اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ "(متفق عليه).

٥٠-"اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا " (رواه البخاري برقم : ٦٣١٧).

٥١-"اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَأَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَاءَ بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَأَسْأَلُكَ بَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ"(رواه النسائي صححه الألباني برقم : ١٣٠٤).

٥٢-" اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ " (رواه البخاري برقم: ٨٣٤).

٥٣-"اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى ، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ، اللهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ"
(رواه مسلم برقم : ٢٧١٣).

٥٤-"اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّهُ وَجِلَّهُ ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ" (رواه مسلم برقم: ٤٨٣).

٥٥-"اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى، وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى" (رواه مسلم برقم : ٢٧٢١).

٥٦-"اللهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ"
(رواه مسلم برقم : ٢٧١٧).

٥٧-"اللهُمَّ رَبَّ جَبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ" (رواه مسلم برقم : ٧٧٠).

هذا وصلَّى الله وسلم على نبينا محمَّدٍ و آله ،
و للَّه الحمد و المنَّة ،
وبه العصمة .

الفـهـــــرس

المقدمة ٥
حكم العمرة ٧
فضل العمرة ٨
أركان العمرة ، الإحـرام ٩
محظورات الإحرام ١٠
مواقيت الإحرام ١١
مايفعله إذا بلغ الميقات ١٤
ما تصنعه الحائض والنُّفساء عند الميقات ١٩
فصل في آداب دخول مكَّة والمسجد الحرام ٢٠
الطَّواف ٢٢
ما يقوله عند ابتداء الطَّواف ٢٣
الملتزم ٢٥
بعض فضائل الحجر الأسود ، ماء زمزم ٢٨
السعي ٢٩
التحلل ٣٣
شروط وعلامات قبول العمرة ٣٤
بعض المعاصي الشُّبُهَاتيِّة ٣٥
بعض المعاصي الشُّبُهَاتيِّة ٣٥
بعض الأدعية الواردة في القرآن الكريم ٣٧
بعض الأدعية الواردة في السُّنَّة ٣٩